

ولا يُعَدُّ به إلى غيره بما يذنبه والانتقام منه ولا يستحالة عدم
 المعنى في حقه تعالى كان المراد بالفضب في حقه ارادة الانتقام بكون
 صفة ذاتية والانتقام نفسه فيكون صفة فعلية وما ينزوي على
 العقب في حقنا من المفاسد فيظهر ظاهر اليد بتغير لونه كما قرأه
 وسدده رعدة الطرافه وحزوح افعاله عن جبر الاعتدال واضطراب
 حركته وكلامه حتى تغربدا سدافة وتقلب مناخره وتحرر احداه
 وتستحيل خيلته حتى لو راى نفسه لسكن عقبه حيا من فاع صوته
 ولو كشف له عن باطنه لراه اذبح من ظاهره فانه عنوانه الناسي
 عنه واللسان بالطلاقة مع تحبب النظم واضطراب اللغظ بالشم
 والخبيث وقبح الكلمات التي يستحى منها ذوق القول والبرهان
 حتى الغضبان اذا فتر عقبه والجوارح بالبطش بما من باوعينوه
 ان تمكن من الغضوب عليه والاربع عقبه عليه فيمزق ثوبه
 ويلطم وجهه وقد يصير بده بالارض وما عتده من المعفار
 والدواب ويعد وعدة والوااله السكران او المحنون الحيران وربما
 قويت عليه نار العقب فاطقت بعض حراره الغريزية فيغشي
 عليه او اعد منها يموت لو فتنه والغلبة بان كان الحسد والحقد
 واحزاز السوء والشامة وافشاء السر وعفك السنر والاستهزاء
 وغير ذلك من الغبايح وذكر كل حرام يستوجب عليه عظم العقوبة
 واليم العذاب فانظر كم تحت هذه المغظة النبوية وهي لا تقف
 من يد ابع اليك وفوا يد استجاب الصالح وذكور المفاسد مما
 لا يمكن عده ولا ينهي حده وانه اعلم حيث يجعل رسالته
 كيف وقد تضمن ايضا دفع اكثر الشروع عن الانسان لانه في
 مدة حياته بين لذة والم فاللذة سببها ثوران الشهوة المغو
 الى اوجاع والالم سببه ثوران العقب ثم كل من اللذة والالمة قد
 يباح تناوله او دفعه كمنحاح اللوزجة ودفع قاطع الطريق وقد يحرم
 كالزنا

كالزنا والقتل المحرم فالشر اهما عن شهوة كالزنا واما عن غضب
 كما لقتل فيما اصل الشروع ومبدأها فبأختاب العقب بغير
 نصف الشر بعد الاعتبار واكثرها في الخبيث فان العقب
 يتولد عنه القتل والغدق والطلاق وحج المسلم والحقد
 عليه والحسد له وعفك سنره والاستهزاء والحلن للرجب
 للحيث اول اليد كما جاني الحديث البين حيث اؤتم بل والكفر
 كما كفر جيلة من الأئم حين عقب من لطة اخذت منه
 قضاها وهذا المقرب يرضع ان يقال في الحديث انه ربه اليها
 لان اعمال الانساق اما خير واما شر والشر اهما يتشأن على شهوة
 او عن غضب وهذا الحديث متضمن لتفي العقب فتضمن تفي
 نصف الشر وهو ربه المحرم وكان هذا الحديث ربهما من هذه
 الجهة وهو ظاهر وان لم ار من عرج عليه ويدل على انفسا
 سبب الشهوة والغضب ان الملايكة لما تجردوا عنها تجردوا
 عن سائر الشر ورجلة وتفضيلا ثم العقب له دوادف ورافع
 فالرافع يحصل بذكر فضيلة الحام وكلم العقب نحو قوله تعالى
 والكاظمين العيظ وقوله صلى الله عليه وسلم اسدلم من غلبت
 علي نفسه عند العقب واحكمهم من عفى بعد القدره وقوله
 صلى الله عليه وسلم من كلم عيظا وهو قاذر علي ان ينفذ
 دعاه الله عز وجل علي اروس الخلايق يوم القيامة حتى
 تخيره في اية الحور سفارواه احمد واصحاب السنن الا الشافعي
 وقال الترمذي حسن عريب وقوله صلى الله عليه وسلم ليس
 السد يد بالمرغة انما السد يد الذي يملك نفسه عند الغضب والقهر
 الذي يرضع الناس ويكثر منه ذلك ومن ثم لما غضب عمر علي من
 قال له ما تقضي بالعدل ولا تقطع الحق واحمر وجهه قبل له
 يا امير المؤمنين اكم تسمع ان الله تعالى يقول خذ العقوبات